

ما يشترط في لبس النقاب | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

كيف النقاب لعله يقصد في ذلك النقاب الذي هو الحجاب. لان النقاب له حالتان النقاب هو اظهار العينين فقط. والنقاب الذي هو يعني اما ان كان قصد النقاب الذي هو اظهار العينين فلا شك انه خلافهم يعني المسألة ان تبدي المرأة عينيها بقدر ما ترى طريقها نقول لا حرج لك بشرط ان تبدي من - [00:00:00](#)

فقط لا ترى طريقها. وليس المراد ان تبدي بالنقاب خديها وكحل عينيها وتبدأ شيئاً من انفها وبياض وجهها هذا لا يجوز وانما اجال الشارع ان تلبس المرأة النقاب اذا كان من باب الحاجة وان ترى طريقها حتى ذكر ابن عباس انها كانت تبدي العين الواحدة كانت المرأة تبدي العين - [00:00:30](#)

الى الواحدة لاجل ان ترى طريقها فقط تستر عينا وتبدي عينا. ذكره ابو داود في سننه. فالمقصد من النقاب هو ان ترى الطريق. لان بعض النساء الله عنهن وهداهن الله عز وجل اتخذ النقاب جمالا واصبح النقاب محل جمال لها فتراها تتسمى بما يسمى - [00:00:50](#) البعض يعبر عنه بهذه العبارة ان صحت مكياج سوق تزين عينيها بزينة كاملة فتكحل وتحمر وتبيض ما حول العينين ثم تخرج الناس ولا شك ان هذا محرم ولا يجوز ولا يقول ولا يجوز هذا من هو يعرف خطر هذه الفتنة. اما يكاد فقط تلبس نقاط ثم تضع - [00:01:10](#) اي شيئاً لترى طريقها نقول لا حرج في ذلك لان المقصود من النقاب هو ان ترى الطريق فقط وتخرج بقدر الحدقة السوداء حتى ترى طريقه بقدّم العين الذي لا يحصل بها الافتاء واذا قرأ من العين تكون غير ايظا غير متزينة لعينيها. نعم - [00:01:30](#)